شَرْحُ حَدِيثِ التَّسْبِيحِ

تأليف الإمَام

أبي عَبْدِ الله مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السَّنُوسِيِّ

(ت895هـ)

باعتناء

نزار حمادي

دار الإمام ابن عرفة
تونس

شَرْحُ حَدِيثِ التَّسْبيح

الكتاب: شرح حديث التسبيح

المؤلِّف: الإمامُ أبو عَبْدِ الله مُحَمَّدُ بْنُ يوسف السنوسي (ت٨٩٥هـ)

المعتني به: نزار حَمَّادي

الناشر: دار الإمام ابنِ عَرَفة

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

شَرْحُ

حَدِيثِ التَّسْبِيحِ

تأليف الإمام

أبي عبد الله محمد بن يوسف السنوسي

(ت٨٩٥هـ)

باعتناء

نزار حمادي

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ العَالِمُ العَامِلُ زَوَّدَهُ اللَّهُ بِالتَّقْوَى وَنَجَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَكُلَّ مَنْ أَحَبَّهُ مِنْ كُلِّ مِحْنَةٍ فِي الدَّارَيْنِ وَبَلْوَى، عُبَيْدُ اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ السَّنُوسِيُّ الحَسَنِيُّ

قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ كُلَّ دَعْوَى

الحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ.

رَوَى مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ بِالسَّنَدِ الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَبَّحَ اللهَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ، ثُمَّ قَالَ تَمَامَ المِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى**

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»[1].

قُلْتُ: يَنْبَغِي لِلذَّاكِرِ لِهَذِهِ الأَذْكَارِ إِثْرَ الصَّلَوَاتِ أَنْ يُرَتِّبَهَا فِي ذِكْرِهِ عَلَى حَسَبِ تَرْتِيبِهَا فِي هَذَا الحَدِيثِ، فَيَبْدَأُ أَوَّلًا بِـ«**سُبْحَانَ اللهِ**»، ثُمَّ بَعْدَهُ بِـ«**الحَمْدُ لِلَّهِ**»، ثُمَّ بَعْدَهُ بِـ«**اللهُ أَكْبَرُ**»، ثُمَّ يَخْتِمُ بِـ«**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**...» إِلَى آخِرِهِ.

وَوَجْهُ المُنَاسَبَةِ فِي هَذَا التَّرْتِيبِ عَلَى مَا ظَهَرَ لِي وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّ التَّسْبِيحَ مَعْنَاهُ: التَّبْعِيدُ وَالتَّنْزِيهُ، وَمِنْهُ سَبَحَ فِي الأَرْضِ، أَيْ: أَبْعَدَ فِيهَا، فَمَعْنَى «**سُبْحَانَ اللهِ**»: بَعَّدْتُ اللهَ تَعَالَى عَنْ كُلِّ وَصْفٍ لَا يَلِيقُ بِأُلُوهِيَّتِهِ جَلَّ وَعَزَّ، كَالوَصْفِ بِالحُدُوثِ، وَلُحُوقِ العَدَمِ، وَالمُمَاثَلَةِ لِلْحَوَادِثِ، وَكَوْنِهِ غَيْرَ قَائِمٍ بِنَفْسِهِ بِأَنْ يَكُونَ صِفَةً أَوْ

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته.

يَحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ.

فَإِذَا أَخْلَى الذَّاكِرُ ذِهْنَهُ مِنْ كُلِّ عَقْدٍ فَاسِدٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَغَسَلَ قَلْبَهُ مِنْ نَجَاسَتِهَا، احْتَاجَ بَعْدَ غَسْلِ القَلْبِ إِلَى تَحْلِيَتِهِ بِزِينَةِ إِحْضَارِ الكَمَالَاتِ الَّتِي يَتَّصِفُ بِهَا مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ لِأَنَّ التَّحْلِيَةَ شَأْنُهَا أَنْ تَكُونَ بَعْدَ التَّخْلِيَةِ، فَقَالَ حِينَئِذٍ: «**الحَمْدُ لِلَّهِ**»، أَيْ: أُثْنِي عَلَى اللهِ تَعَالَى بِكُلِّ كَمَالٍ يَلِيقُ بِهِ جَلَّ وَعَزَّ كَوُجُوبِ القِدَمِ لَهُ تَعَالَى وَالبَقَاءِ وَالمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ بِالتَّنَزُّهِ عَنْ مُمَاثَلَتِهَا، وَعَنِ الاتِّصَافِ بِلَازِمٍ مِنْ لَوَازِمِهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَجِبُ اتِّصَافُهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الأَوْصَافِ العَلِيَّةِ.

وَلَمَّا ابْتَهَجَ القَلْبُ عِنْدَ هَذَا بِمَا تَحَلَّى بِهِ مِنْ يَوَاقِيتِ العُلُومِ بِهَذِهِ الكَمَالَاتِ، وَاهْتَزَّ طَرَبًا مِمَّا غَمَرَهُ مِنْ مَحَاسِنِ تِلْكَ الصِّفَاتِ الَّتِي يَسْتَحِيلُ أَنْ يَتَّصِفَ بِهَا غَيْرُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ مِنْ جَمِيعِ الكَائِنَاتِ، وَتَنَزَّهَ العَقْلُ فِي مَحَاسِنِ هَذِهِ

الرَّوْضَةِ العَدِيمَةِ المِثَالِ، وَشَرِبَ مِنْ مَاءِ سَلْسَبِيلِهَا المُطَّرِدِ تَحْتَ بَاسِقَاتِ الأَنْظَارِ السَّدِيدَةِ الَّتِي مَنَّ بِهَا مَوْلَانَا العَلِيُّ ذُو الجَلَالِ، وَوَسِعَ القَلْبُ مِنَ الأَنْوَارِ الحَقِيقِيَّةِ وأَنْوَارِ عُلُومِ الصِّفَاتِ الإِلَٰهِيَّةِ وَالأَحْوَالِ مَا لَمْ تَسَعْهُ أَرْضٌ وَلَا سَمَاءٌ، بَلْ صَارَ كُلُّ مَا فِيهَا مِنْ أَنْوَارٍ وَشَمْسٍ وَقَمَرٍ وَكَوَاكِبَ مُضْمَحِلًّا دُونَ ذَلِكَ الكَمَالِ، «لَمْ تَسَعْنِي أَرْضِي وَلَا سَمَائِي، وَإِنَّمَا وَسِعَنِي قَلْبُ عَبْدِي المُؤْمِنِ»، فَخِيفَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ بِذَلِكَ أَنْ يَسْكَرَ وَتَسْتَوْلِيَ عَلَيْهِ القُوَّةُ الوَهْمِيَّةُ، فَيُعَرْبِدَ وَيُسِيءَ الأَدَبَ بِلَفْظَةٍ أَوْ لَحْظَةٍ فِي حَضْرَةِ جَلَالِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَيَعْتَقِدَ أَنَّهُ قَدْ أَحَاطَ بِكَمَالَاتِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، فَنَادَاهُ صَاحِبُهُ عِنْدَ ذَلِكَ: «اِلْزَمْ مَكَانَكَ مِنَ العَجْزِ، وَلَا تُفَارِقْ كَنَّكَ وَأَسْرَكَ، وَٱعْرِفْ قَدْرَكَ مِنَ الغَرَقِ فِي بِحَارِ الجَهَالَاتِ، وَلَا تَعْدُ طَوْرَكَ، فَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَيْ: أَجَلُّ قَدْرًا وَأَرْفَعُ جَلَالًا أَنْ تُحِيطَ بِكَمَالَاتِهِ نِهَايَاتُ

العُقُولِ: «**اللَّهُمَّ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ**»[٢].

فَرَجَعَ العَقْلُ عِنْدَ هَذَا ـ بَعْدَ سُكْرِهِ الَّذِي كَادَ أَنْ يُخَامِرَ قَلْبَهُ ـ إِلَى صَحْوِةٍ، وَنَكَصَ عَلَى عَقِبِهِ سَالِكًا مَا هُوَ اللَّائِقُ بِهِ مِنْ سَبِيلِ الإِقْرَارِ بِالعَجْزِ عَنِ الإِحَاطَةِ بِجَلَالِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَأَطْرَقَ رَأْسَهُ حَيَاءً مِمَّا كَادَ أَن يُخَامِرَهُ أَوَّلًا فَقَالَ: «**اللهُ أَكْبَرُ**»، وَلَمَّا كَانَتْ نِهَايَاتُ العَارِفِينَ العَجْزَ عَنِ الإِحَاطَةِ، وَالفَنَاءَ فِي عَظِيمِ كِبْرِيَائِهِ جَلَّ وَعَزَّ، خَتَمَ بِالتَّكْبِيرِ الَّذِي يَقْتَضِيهِ.

وَلَمَّا كَانَتْ بِدَايَاتُهُمْ تَنْقِيَةَ البَاطِنِ مِنْ فَسَادَاتِ العَقَائِدِ البَاطِلَةِ وَأَدْرَانِهَا، بُدِئَ بِالتَّسْبِيحِ الَّذِي يَقْتَضِي ذَلِكَ، وَلَمَّا كَانَتْ حَالُهُمُ المُتَوَسِّطَةُ التَّنَزّهَ فِي جَلَالِ مَوْلَانَا وَكَمَالَاتِهِ

---

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود.

وَالتَّرَقِّيَ فِيهَا إِلَى أَنْ يُشْرِفُوا عَلَى العَجْزِ مِنْ كَثْرَتِهَا وَعَدَمِ النِّهَايَةِ فِيهَا، وُسِّطَ بِالحَمْدِ الَّذِي هُوَ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِكَمَالَاتِهِ.

وَلَمَّا رَجَعَ العَقْلُ بَعْدَ سُكْرِهِ إِلَى صَحْوِهِ نَادَاهُ الوَهْمُ نِدَاءً ضَعِيفًا، نِدَاءَ مَنْ نَزَلَ بِهِ المَوْتُ: «يَا تُرَى هَذِهِ الكَمَالَاتُ الَّتِي لَا يُحَاطُ بِهَا هَلْ يُمْكِنُ أَنْ تُوجَدَ فِي ذَاتَيْنِ؟ أَمْ لَا يُمْكِنُ لَهَا إِلَّا ذَاتٌ وَاحِدَةٌ؟».

وَرُبَّمَا يَرْمِي العَقْلَ مَعَ هَذَا بِسَهْمٍ لَطِيفٍ قَتَّالٍ خَفِيِّ القِتْلَةِ، وَهُوَ سَهْمُ العُجْبِ وَالدَّعْوَى، فَيَقُولُ لَهُ: «لَقَدْ أُوتِيتَ أَيُّهَا العَقْلُ قُوَّةً عَظِيمةً وَخَاصِّيَّةً كَرِيمَةً قَدَرْتَ بِهَا عَلَى قَمْعِ الخَيَالَاتِ وَالأَوْهَامِ، وَشَرُفْتَ بِهَا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ العُقُولِ ذَوَاتِ الأَنْظارِ السَّدِيدَةِ وَالأَفْهَامِ، إِذْ قَدِ اسْتَنْبَطتَّ بِذَكِيِّ فِكْرِكَ مِنْ لَطَائِفِ مَعْنَى التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِهِ كَثِيرٌ مِمَّنِ اتَّصَفَ بِالحِدَّةِ وَتَوَقُّدِ الفِطْنَةِ وَاشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ بِالنَّظَرِ السَّدِيدِ.

فَعِنْدَ هَذَا نَادَاهُ العَقْلُ نِدَاءَ مُغْضَبٍ تَوَهَّمَ أَنْ قَدْ قَتَلَ وَهْمَهُ فَإِذَا هُوَ لَمْ يَزَلْ فِيهِ بَعْضُ الرَّمَقِ فَقَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَاشَرِيكَ لَهُ**»، أَيْ: لَا شَرِيكَ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ، فَأَنَّى يُتَوَهَّمُ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ ثَانٍ فِي ذَلِكَ الكَمَالِ، أَوْ يَعْجَبَ مَنْ سِوَاهُ بِفِعْلِهِ المَجَازِيِّ، أَوْ عَقْلِهِ المُتَقَلِّبِ بِحَسَبِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ الرَّبَّانِيِّ، وَقَدْ عَمَّ العَجْزُ جَمِيعَ العَالَمِ، وَاسْتَحَالَ مِنْهُ اخْتِرَاعُ شَيْءٍ مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ، فَمَا أَبْعَدَ العُجْبَ مِنْ عَاجِزٍ مَطْرُوحٍ بَيْنَ الرِّحَالِ.

ثُمَّ لَمَّا خَافَ العَقْلُ أَنْ يَنْتَعِشَ هَذَا الوَهْمُ الضَّعِيفُ بَعْدَ هَذَا قَطَعَهُ عُضْوًا عُضْوًا بِسُيُوفِ البَرَاهِينِ اليَقِينِيَّةِ الَّتِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقُومَ الوَهْمُ مَعَهَا أَبَدًا، فَقَالَ مُسْتَدِلًّا عَلَى مَا أَثْبَتَ مِنْ وُجُوهِ الوَحْدانِيَّةِ الثَّلَاثَةِ: «لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

فَلَمَّا ذَكَرَ بِالصَّرِيحِ أَوَّلًا وُجُوبَ الوَحْدَانِيَّةِ الثَّلَاثَةِ وَهِيَ: وَحْدَانِيَّةُ الذَّاتِ بِقَوْلِهِ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»، وَوَحْدَانِيَّةُ الصِّفَاتِ بِقَوْلِهِ: «**وَحْدَهُ**»، وَوَحْدَانِيَّةَ الأَفْعَالِ بِقَوْلِهِ: «**لَا شَرِيكَ لَهُ**»، ذَكَرَ بَعْدَهَا بَرَاهِينَهَا عَلَى طَرِيقِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ المُرَتَّبِ أَوِ المَعْكُوسِ.

أَمَّا عَلَى الأَوَّلِ وَهُوَ طَرِيقُ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ المُرَتَّبِ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: الدَّلِيلُ عَلَى اسْتِحَالَةِ أَنْ يَكُونَ لِمَوْلَانَا مِثْلٌ جَلَّ وَعَزَّ فِي ذَاتِهِ، مُتَّصِلًا كَانَ أَوْ مُنْفَصِلًا، أَنَّهُ لَو كَانَ لَهُ تَعَالَى مِثْلٌ فِي ذَاتِهِ لَكَانَ مُسَاوِيًا لَهُ فِي أُلُوهِيَّتِهِ، وَذَلِكَ يُبْطِلُ انْفِرَادَهُ تَعَالَى بِالمُلْكِ، كَيْفَ وَهُوَ تَعَالَى الَّذِي لَهُ المُلْكُ عَلَى الانْفِرَادِ، أَيْ: التَّصَرُّفُ التَّامُّ بِالإِيجَادِ وَالإِعْدَامِ مِنْ غَيْرِ حَجْرٍ وَلَا اعْتِرَاضٍ عَلَيْهِ، جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا تَتَخَيَّلُهُ الأَوْهَامُ، بَلْ هَذَا التَّقْدِيرُ يُوجِبُ أَن لَا يَكُونَ لَهُ تَعَالَى تَصَرُّفٌ وَلَا تَدْبِيرٌ أَصْلًا؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ مِنْ وُجُوبِ العَجْزِ العَامِّ الَّذِي أَنْتَجَهُ دَلِيلُ التَّمَانُعِ

بَيْنَ الإِلَهَيْنِ سَوَاءٌ اتَّفَقَا أَوِ اخْتَلَفَا مِنْ غَيْرِ الْتِئَامٍ. فَقَدْ بَانَ لَكَ وَجْهُ الاسْتِدْلَالِ بِقَوْلِهِ: «**لَهُ المُلْكُ**» عَلَى قَوْلِهِ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**».

وَقَدَّمَ الخَبَرَ فِي قَوْلِهِ: «**لَهُ المُلْكُ**» لِيُؤْذِنَ بِالحَصْرِ، أَيْ: كَيْفَ يَكُونُ مَعَهُ جَلَّ وَعَزَّ إِلَهٌ وَهُوَ تَعَالَى المُنْفَرِدُ بِالمُلْكِ مِنْ غَيْرِ شَرِيكٍ، فَلَوْ كَانَ مَعَهُ إِلَهٌ لَكَانَ أَقَلَّ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ قَسْمُ المُلْكِ مَعَهُ، فَلَا يَكُونُ المُلْكُ كُلُّهُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَزَّ، كَيْفَ وَهُوَ تَعَالَى المُنْفَرِدُ بِالمُلْكِ مِنْ غَيْرِ شَرِيكٍ وَلَا مُعِينٍ وَلَا وَكِيلٍ: ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [المؤمنون: ٩١ – ٩٢].

ثُمَّ اسْتَدَلَّ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى وَاحِدًا فِي صِفَاتِهِ لَا مُمَاثِلَ لَهُ فِيهَا بِقَوْلِهِ: «لَهُ الحَمْدُ»، أَيْ: لَوْ كَانَ لَهُ تَعَالَى مُمَاثِلٌ فِي كَمَالَاتِهِ لَمَا انْفَرَدَ تَعَالَى بِالحَمْدِ، أَيْ: بِالثَّنَاءِ بِكُلِّ

كَمَالٍ. كَيْفَ وَلَهُ جَلَّ وَعَزَّ الحَمْدُ عَلَى الحَقِيقَةِ وَحْدَهُ بِشَهَادَةِ تَقْدِيمِ المَعْمُولِ عَلَى العَامِلِ المُؤْذِنِ بِالحَصْرِ؟!.

ثُمَّ اسْتَدَلَّ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى لَا شَرِيكَ لَهُ، أَيْ: لَا مُؤَثِّرَ مَعَهُ فِي فِعْلٍ مِنَ الأَفْعَالِ بِقَوْلِهِ: «**وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**»، أَيْ: لَوْ كَانَ فِي الوُجُودِ مُؤَثِّرٌ غَيْرُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ فِي أَثَرٍ مَّا ـ بِطَبْعِهِ أَوْ بِقُوَّةٍ أُودِعَتْ فِيهِ كَمَا يَزْعُمُهُ الجَهَلَةُ ـ لَمَا كَانَتْ قُدْرَةُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ عَامَّةً لِجَمِيعِ الأَشْيَاءِ، كَيْفَ «**وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**»؟!.

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ تَقْدِيرُ الأَدِلَّةِ عَلَى طَرِيقِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ المَعْكُوسِ، وَلَا يَخْفَى أَيْضًا أَخْذُ بُرْهَانِ حُدُوثِ العَالَمِ مِنْ هَذَا الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «**لَهُ المُلْكُ**» يَدُلُّ عَلَى التَّصَرُّفِ وَالتَّدْبِيرِ، وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَغْيِيرِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ لِلْعَالَمِ كَيْفَ شَاءَ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ، فَالعَالَمُ حَادِثٌ.

وَلَا يَخْفَى أَيْضًا وُجُوبُ القِدَمِ لَهُ تَعَالَى وَالبَقَاءِ وَالمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ وَالقِيَامِ بِالنَّفْسِ؛ إِذْ لَوْلَا وُجُوبُ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَهُ تَعَالَى لَاحْتَاجَ إِلَى مُحْدِثٍ، فَلَا يَكُونُ لَهُ المُلْكُ، بَلْ مُحْدِثُهُ حِينَئِذٍ أَوْلَى بِالمُلْكِ مِنْهُ.

وَكَذَا يُؤْخَذُ مِنْهُ بُرْهَانُ وُجُوبِ عُمُومِ العِلْمِ لَهُ تَعَالَى وَالقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ، وَوُجُوبِ الحَيَاةِ؛ لِتَوَقُّفِ المُلْكِ ـ وَهُوَ التَّصَرُّفُ التَّامُّ ـ عَلَى الاتِّصَافِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ، وَعَلَى وُجُوبِ العُمُومِ لِلْمُتَعَلِّقِ مِنْهَا فِي جَمِيعِ مُتَعَلَّقَاتِهِ؛ إِذْ لَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ أَزَلًا وَأَبَدًا وَقُدِّرَ جَوَازُهَا لَكَانَتْ حَادِثَةً؛ لِوُجُوبِ افْتِقَارِ كُلِّ جَائِزٍ إِلَى الفَاعِلِ المُرَجِّحِ وُجُودَهُ بِالإِيجَادِ بَدَلًا عَنِ العَدَمِ الَّذِي يَقْبَلُهُ، وَإِذَا كَانَتْ حَادِثَةً افْتَقَرَتْ فِي إِحْدَاثِهَا إِلَى اتِّصَافِ مُحْدِثِهَا بِأَمْثَالِهَا، ثُمَّ نَنْقُلُ الكَلَامَ إِلَى أَمْثَالِهَا، فَيَلْزَمُ فِيهَا مَا لَزِمَ فِيهَا، وَيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوِ التَّسَلْسُلُ، وَهُمَا مُسْتَحِيلَانِ، وَالمُلْكُ ـ وَهُوَ التَّصَرُّفُ التَّامُّ ـ مَوْقُوفٌ عَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ لَزِمَ

اسْتِحَالَتُهَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ الفَاسِدِ الَّذِي هُوَ تَقْدِيرُ جَوَازِ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَالمَوْقُوفُ عَلَى المُسْتَحِيلِ مُسْتَحِيلٌ، فَيَكُونُ ثُبُوتُ المُلْكِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ الفَاسِدِ مُسْتَحِيلًا، كَيْفَ وَمُلْكُ مَوْلانَا جَلَّ وَعَلَا مُتَحَقِّقٌ ظَاهِرٌ بِالعِيَانِ؟! فَتعَيَّنَ وُجُوبُ تِلْكَ الصِّفَاتِ لَهُ تَعَالى.

وَبِمِثْلِ هَذَا يَسْتَبِينُ وُجُوبُ عُمُومِ التَّعَلُّقِ لِلْمُتَعَلِّقِ مِنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ؛ إِذْ لَوِ اخْتُصَّ بِبَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ لَكَانَ حَادِثًا مُفْتَقِرًا إِلَى الفَاعِلِ المُخَصِّصِ، وَقَدْ عَرَفْتَ قَرِيبًا مَا يَلْزَمُ عَلَى حُدُوثِ تِلْكَ الصِّفَاتِ مِنَ الدَّوْرِ وَالتَّسَلْسُلِ.

وَكَذَا يُؤْخَذُ بُرْهَانُ وُجُوبِ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى وَالبَصَرِ المُتَعَلِّقَيْنِ بِكُلِّ مَوْجُودٍ، وَالكَلَامِ لَهُ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ حَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ وَلَا سُكُوتٍ وَلَا تَبْعِيضٍ وَلَا تَقْدِيمٍ وَلَا تَأْخِيرٍ، وَإِلَّا لَمْ يَتَّصِفْ تَعَالَى بِالحَمْدِ، أَيِ: الثَّنَاءِ الكَامِلِ. كَيْفَ وَهُوَ تَعَالَى الَّذِي لَهُ الحَمْدُ ـ أَيِ الثَّنَاءُ ـ بِكُلِّ كَمَالٍ.

وَيُؤْخَذُ بَعْثُ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا وَصِدْقُهُمْ مِنْ قَوْلِهِ: «**لَهُ المُلْكُ**»؛ لِأَنَّ شَأْنَ المَلِكِ أَنْ يَتَرَدَّدَ عَبِيدُهُ بَيْنَ أَمْرٍ لَهُ مُطَاعٍ وَنَهْيٍ مُتَّبعٍ وَبَيْن نُفُوذِ وَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ وَتَقْرِيبِهِ مَنْ شَاءَ بِمَحْضِ فَضْلِهِ وَتَبْعِيدِهِ، وَقَدِ ادَّعَى بَعْضُ عَبِيدِهِ أَنَّهُ تَعَالَى بَعَثَهُ بِذَلِكَ، وَطَلَبَ مِنْهُ ذَلِكَ العَبْدُ أَنْ يَفْعَلَ جَلَّ وَعَزَّ فِعْلًا خَارِقًا لِلْعَادَةِ يُصَدِّقُهُ بِهِ، فَفَعَلَهُ عزَّ وَجَلَّ عَلَى وَفْقِ مَا طَلَبَ، فَعَلِمْنَا قَطْعًا بِمَا تَقَرَّرَ عِنْدَنَا بِالبَرَاهِينِ أَن لَا فَاعِلَ سِوَاهُ تَعَالَى وَأَنَّ المُلْكَ لَهُ تَعَالَى وَحْدَهُ أَنَّ ذَلِكَ فِعْلٌ لَهُ وَحْدَهُ نَازِلٌ مِنْهُ جلَّ وَعَلَا مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ تَعَالَى: صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي.

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ اسْتِخْرَاجُ جُزْئِيَّاتِ عَقَائِدِ الإِيمَانِ كُلِّهَا بِبَرَاهِينِهَا مِنْ هَذَا الذِّكْرِ. وَيَحْتَمِلُ هَذَا الذِّكْرُ تَقْدِيرَاتٍ كَثِيرَةً يَطُولُ تَتَبُّعُهَا، كَمَا أَنَّ فَوَائِدَ هَذِهِ الأَذْكَارِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَفِي بِهَا عُمُرُ الدُّنْيَا كُلِّهَا، نَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُتِمَّ لَنَا ذَلِكَ فِي أَعْلَى الفِرْدَوْسِ بِفَضْلِهِ مَعَ أَحِبَّتِنَا، وَكُلِّ مَنْ أَمَّنَ

يَا رَبَّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَدَدَ مَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ وَغَفَل عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

دار الإمام ابن عرفة
تونس